

عقيدة أبي المطرف عبد الرحمن بن مروان القنازعي القرطبي الأندلسي

(من خلال كتابه: تفسير الموطأ)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والخلق أجمعين

محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه وزوجاته أجمعين

أما بعد :

فهذه عقيدة أبي المطرف عبد الرحمن بن مروان القنازعي الأندلسي .

جمعتها من خلال كتابه [تفسير الموطأ] .

والمصنف رجل من متوسطة الفقهاء ينقل قول مشايخه ويفيد ويشير أحيانا لبعض الفوائد

وقد توفي في عام ٤١٣ هـ وفيه ميل ظاهر للحديث وأهله وتعظيمهم

وفي تلك الحقبة وتلك البلاد كان العلم قليلا عندهم وما كاد يصلهم من الكتب كبير شيء

حتى أنك لا تجد كثيراً من كتب المحدثين الكبار كالإمام أحمد والترمذي ومسلم وغيرهم .

ولا يكاد يذكر من كتب الحديث إلا كتب سيرة علي رأسها صحيح البخاري ومصنف ابن أبي شيبة

وكتاب أبي داود ومصنفات بقي بن مخلد

وكذلك يقل فيهم العارف بالعلل والرجال ولهم أخبار وتوهمات وحكايات منكرة تفردوا بها وهي كثيرة

كما أنهم متعصبون لقول مالك بشدة عندهم العلم كله يدور على قول مالك وأصحابه

حتى إذا خالف بعضهم مالكا ردوا عليه وشنعوا

وقد ذكر ابن الفرضي في تاريخه عداء كبارهم لأئمة أهل الحديث وكان يقول هذا كان شديداً على بقي بن مخلد وهذا كان يتسامح مع بقي يعني بسبب أن بقياً على مذهب أهل الحديث

وذكر عن بعض كبار مفتيهم وقضاةهم حتى ذكر أن الفتوى دارت عليه بالأندلس أربعين سنة أنه كان يقول رأس خنزير أحب إلي من مصنف ابن أبي شيبة! نعوذ بالله من الهوى والخذلان

وقد خففوا في أمر أهل الرأي وعادوا أهل الحديث وأكثروا من كتب الأسمار والأشعار والأدب فأورثهم هذا ضعفاً علمياً ظاهراً لمن تأمله

وكذلك غابت عنهم كتب الإمام أحمد وأصحابه أئمة الإسلام المتوسعين بالرواية وجمع العلم لذلك فاتهم علم كثير

فتجد مثلاً رجلاً جده فيهم يقال له أبو محمد عبد الله بن عثمان القرطبي

ورجل يقال له أبو عمر : أحمد بن عبد الملك الأشبيلي

يصفونهم بالعلم ومعرفة الحديث والعلل والرجال

وكتب الأندلسيين مملوءة بالنقل عنهم وتجد في هذه النقول والأقوال أعاجيب!

فقد نقل عنهم تضعيف أناس أئمة ثقات مثل هزيل بن شرحبيل وابن أبي ذئب الحافظ!

ويردون الأحاديث المخالفة لقول مالك! بقولهم هذا لم يروه أهل المدينة!

وهذا تفرد به سعيد بن جبيرة وتفرد به جابر بن زيد وتفرد به أيوب وتفرد به حماد بن زيد

وكان المحقق أفاد في كثير من الحواشي أن هذه الأحاديث صحيحة بل ولا يوجد أي تفرد في أكثرها!

وكذلك يذكرون بقولهم رويانا أن علياً قال كذا ورويانا أن فلاناً من الصحابة أفتى بكذا وكل ذلك لا

أصل له ولا وجود وبعضه في مسائل علمية كبيرة ولو كان موجوداً لسارت به الركبان

ولعل الأحاديث المتفق عليها التي ضعفوها بلغت العشرات وإذا ذكروا حججهم في ردها فإذا هي حجج من لا يعرف الأئمة ولا الإسناد !

والمراد من هذه المقدمة هو معرفة قدر الناس وإنزالهم منازلهم فلا يكون مثل هؤلاء حكماً على أئمة الإسلام الباقيين الذي هم أعلم وأكثر جمعاً للعلم ولا تعصب عندهم لقطر ولا لأحد باسمه.

وإنما يجمع العلم جملة ويؤخذ من فوق من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين ثم الأتباع وما اتفق عليه الناس وينظر في قول كل إمام وتجمع المسائل إلى بعضها من غير تعصب مسبق لأحد ولا لقطر من الأقطار

وتعصبهم في الحقيقة بحث في أسبابه فإذا هو كما قال الأول : صادف قلباً خالياً فتمكنا !

فقد ذكر ابن الفرضي أنهم في البداية كانوا أوزاعية يتبعون الإمام الأوزاعي بسبب أن أحد أصحابه ذهب ناحيتهم

ثم لما جاءهم بعض أصحاب مالك صاروا مالكية ! وهكذا

فلما نشأ فيهم من لا يريد التعصب صار ظاهرياً ينكر القياس والآثار !

والسبب كله باختصار بعد مكائهم عن العلم وأهله وإنما يتفرد بهم من يذهب إليهم

وكذلك تجد بعض الرواة الضعفاء الذين لا يعباً بحديثهم عند أهل العلم الذين هم أهله قد رحلوا

للأندلس وجدوا هناك وصار لهم شأن ورواية وذلك لنفس السبب أنه لا أحد هناك !

وقد ترجم ابن الفرضي لعدد كبير من المفتين والقضاة والمصنفين من أعلامهم الكبار ويقول في تراجمهم

كان لا يعرف الحديث ولا الإسناد وليس له طلب ولا رحلة !

ولذلك لما جاءهم ابن مسرة ببعض الكلام والتجهم والاعتزال دخل الكثير منهم في قوله أفواجا وذلك

بسبب ضعف العلم وقلة الاطلاع على قول العلماء

وتخيل أن ابن الفرضي في تاريخه كله لم يذكر أي كتاب من كتب العقيدة السنية المعروفة ككتب الإمام أحمد والدارمي أو البخاري أو الرازيين إنما ذكر أنهم قرأوا قطعة من كتاب في السنة لعلي بن المديني !
ولذلك كله أقول : إذا خرج من مثل حالهم غفر الله لهم خيراً واتباعاً فهذا شيء كبير يحسب لقائه
وإذا تفردوا بأمور خالفوا فيها أهل العلم فلا ينبغي أن يجابه أهل العلم بمثل قولهم لما علمت من حالهم
غفر الله لنا ولهم

ولذلك قد عرضت في هذا الجمع عن بعض الأمور التي أراها تحتاج لتحرير وبعضها أراها من قلة العلم
كبحثهم في الروح بعد الموت أين تكون واختلافهم في هذا اختلافاً عظيماً
وبعض تفصيلائهم في أمور الأسماء والأحكام وأحوال أهل البدع مما يتضح بها أنهم لا يعرفون كنه قولهم
ولم يفهموا باطن قولهم واغترروا ببعض ما غلفوا به قولهم وما موهوا به ومخرقوا
لذلك حرصت على الأبواب الواضحة الجليلة التي فيها فائدة وبيان ووضوح
وقد بوبت عليها حتى تترتب

والكتاب في مجلدين أخرجه عامر حسن صبري طبعة قطر

وقد ترجم للمصنف وشيوخه وتلاميذه وتوسع في الكلام عليه فارجع له إن أردت مزيداً من الفائدة
وضبط النص لم ألحظ عليه شيئاً أجزم أنه خطأ

وقد عمل في الأخير فهرسة كاملة متوسعة للكتاب ، وعمله بالجملة جيد جداً .

وما بين () إضافة توضيحية مني للقارئ

وأقول مسئعياً بالله جل وعز :

* باب الإيمان وما جاء فيه

- قال: الإيمان قول باللسان وإخلاص بالقلب وعمل بالجوارح وإصابة السنة
 - وقال مرة: الإيمان قول وعمل ونية وإصابة السنة
 - وقال: ومن أحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه فهو من المؤمنين .
 - وقال: والحب في الله والتزاور في الله عزوجل والمجالسة في الله تبارك وتعالى من أوثق عرى الإيمان
- [انظر الصفحات : (٤٠١ / ١) (٥٤٠ / ٢) (٧٤٦ / ٢) (٧٦٦ / ٢)]

- و ذكر حديث [وإنما إن شاء الله بكم لاحقون] وقال : الاستثناء من الأمر الواجب معروف عند العرب [انظر (١ / ١٣٤)]

* باب في بعض ما يؤمن به أهل السنة مما جاء به الوحي

- قال : (والدجال حق) ووصف رسول الله ﷺ الدجال بصورته
- وأن عيسى بالسماء بلا شك وهو حي ويفعل الله عزوجل في خلقه ما يشاء .
- والرؤيا حق والرؤيا الصالحة هي التي يسر بها من رآها أو ترى له .
- والشياطين لا تتمثل بصورة الأنبياء
- والرعد ملك يزجر السحاب بسوطه وتسييحه ووعيده لأهل الأرض شديد . قاله مجاهد .

- وذكر بابا في العين وأنها حق وذكر أحاديث وآثار الباب في العين والعائن والعلاج

- وذكر الحوض وأن هناك من يشرب منه وهناك من يذاد عنه

- كرامات الأولياء : قال : قال مالك : وذكر عنه (يعني بكير بن الأشج) أنه استيقظ من نومه قبل خروجه إلى القتال

فقال : إني رأيت في منامي أني دخلت الجنة وسقيت فيها لبنا ولأجربن ذلك ..

قال : فاستقاء فقاء لبناً وكانوا بموضع لا لبن فيه ..

قال مالك : وهذه قصة معروفة مشهورة ويكرم الله من أطاعه بما شاء ..

[انظر الصفحات : (٧٥١ / ٢) (٧٦٧ / ٢) (٧٥١ / ٢) (٧٧٩ / ٢) (٧٦١ / ٢) (١٣٦ / ١) (٥٨٩ / ٢)]

* باب الإيمان بالقدر خيره وشره

- قال : باب النهي عن القول بالقدر .

وسئل مالك عن السكوت عن الكلام عن القدر ؟

فقال : من سكت عن ذلك وهو مقر بالقدر فلا بأس بذلك وإن سكت وهو شك في القدر فلا يجوز له ذلك

فأما الجدل فيه فمكروه وقد جاء في الحديث : [إذا ذكر القدر فأمسكوا] يعني آمنوا بالقدر وأمسكوا عن الكلام فيه والمجادلة في ذلك .

- قال أبو المطرف وفي حديث [فحج آدم موسى] ألزمه أن قضاء الله عزوجل نافذ على العبد لا
ينجيه منه شيء

وفي هذا الحديث إباحة المناظرة في أصول الديانة وإقامة الدليل على الصحيح منها وأن الله عزوجل قدر
على العباد ما هم صائرون إليه

- قال : وإنما صحت الحجة في هذه المسألة لآدم على موسى من أجل أن الله عزوجل قد غفر لآدم
ذنبه (يعني لأنه تاب منه)

وأما غيره من الناس فلا يحتج على معصية بأن يقول : إن الله قدرها علي !

إذ هو لا يدري كيف ينجو منها في الآخرة

ومثل هذا المعنى احتج ابن عمر على الذي سأله عن عثمان وفراره يوم أحد عن العدو

وقال ابن عمر له : [ما على عثمان من ذنب] قد عفا الله عنه في قوله ﴿ إن الذين تولوا منكم يوم

التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم ﴾

فكل من لم يعلم : هل غفر له ذنبه أم لم يغفر لم تقم له حجة بأن يقول : إن الله قدره عليّ

- وأدخل مالك حديث [آدم وموسى] حجة بأن أعمال العباد كلها قد قدرها الله عزوجل وأنه
علمها قبل كونها

بخلاف قول أهل البدع الذين يقولون : أفعال العباد ليست مقدورة لله

ويقولون : الله خلق الأشياء كلها غير الأعمال

تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً قال تعالى : ﴿ والله خلقكم وما تعملون ﴾ وقال ﴿ ألا له الخلق

والأمر ﴾

وأن الله خلق أهل الجنة للجنة وأهل النار للنار وأن ذلك مكتوب في أم الكتاب قبل أن يخلقهم لا يسأل عما يفعل وهم يسألون .

- وأدخل مالك في باب القدر حديث [تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما : كتاب الله وسنتي] على معنى أنه : من تمسك بالكتاب والسنة كان موقناً بالقدر

- وليرض بقضاء الله عزوجل فإن غير ذلك ليس بنافعه شيئاً (هذه عبارة صغتها بالمعنى من خلال سياق الكلام على طلب المرأة طلاق اختها)

- وفي قوله [ولا ينفع ذا الجد منك الجد] كانوا في الجاهلية يقولون : إنما يرزق الإنسان بجدّه يريدون ببخته

فرد رسول الله ﷺ إنما هو رزق الله جل وعز ليس يرزق أحد بجد إلا أن يعطي الله عزوجل أو يمنع ولا يأتي شيء قبل قدر الله عزوجل الذي قدره لذلك الشيء أن يكون فيه .

- وقال لمن أصابهم طاعون: ولا يريدون بخروجهم الفرار من القدر ويعتقد أن ما أصابه لم يكن ليخطئه

- (والمطر بقدر الله ورحمة منه) ومن جعل الفعل في المطر للأنواء فهو كافر ومن جعله دليلاً على المطر (مجرداً) فقد أخطأ لأنه يدعي علم الغيب

وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول : مطرنا بنوء الفتح ويتلو ﴿ ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها ﴾ فالمرحمة الله تبارك وتعالى إذا أنزله في وقته ولم يخرج عن حده المتعارف عليه فإن زاد على ذلك سئل الله عزوجل كشفه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في حديث أنس

[انظر الصفحات ٢ / ٧٣٩ وما بعدها (٢ / ٧٣٦)]

* باب تفسير الفطرة

- قال : وقول النبي صلى الله عليه وسلم : [كل مولود يولد على الفطرة] إلى آخر الحديث

قال عيسى بن دينار : معناه أنه يولد على فطرة الإسلام وهي المعرفة بالله تبارك وتعالى

قال الله عزوجل ﴿ وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى ﴾

فأقروا لله عزوجل بالربوبية ثم صرفهم في ظهر آدم بعد أن عرفوا أنه ربهم

فكل مولود يولد على تلك المعرفة وعلى ذلك الإقرار

- قال أبو المطرف : وقوله في الحديث : [فأبواه يهودانه أو ينصرانه] يعني يجعلانه نصرانياً أو يهودياً إن كانا يهوديين أو نصرانيين

- قال مالك : ولن يقدروا على ذلك إلا بتسليط من الله عزوجل إياهما على ذلك

- قال أبو المطرف : فكذلك المولود يولد على فطرة الإسلام حتى يصرفه عنه أبواه

- قيل لمالك : إن أهل البدع يحتجون علينا بهذا الحديث يقولون : إن معاصي العباد ليست مقدورة لله عزوجل ألا تسمع قوله : [فأبواه يهودانه أو ينصرانه] ؟

فقال مالك : احتجوا عليهم بآخر الحديث : [الله أعلم بما كانوا عاملين]

يعني أن هذا كله قد قضى الله به وعلمه ، ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون .

[انظر (١ / ٣٠٦)]

* القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق

- قال : القرآن كلام الله تبارك وتعالى وكلامه صفة من صفاته ليس بخالق ولا مخلوق

- وقال : والقرآن كلام الله تبارك وتعالى وصفة من صفاته ليس بخالق ولا مخلوق ولكنه كلام الله الخالق

- وقال : قال مالك وغيره من العلماء : لا يمس المصحف أحد ولا يحمله بعلاقة إلا طاهراً بطهر الوضوء إكراماً للقرآن

[انظر الصفحات : (١ / ١٥١) (١ / ٢٣١) (١ / ٢٤١)]

* عذاب ونعيم القبر وسؤال الملكين حق

- قال : في حديث الكسوف أن عذاب القبر حق وأن العبد يسأل في قبره

قال الله عزوجل ﴿ يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ﴾

قال أهل التفسير هذا في مسألة الملكين العبد عن دينه وعن نبيه في قبره وقول الملكين للعبد في قبره ما علمك بهذا الرجل ؟

ثم ذكر أخبار سؤال القبر وما جاء فيه وقال : وهذا أصل صحيح عند أهل السنة لا يختلفون فيه ومن قال بخلافه فهو كاذب مفترى

- وقوله عليه السلام : [إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي] إلى آخر الحديث

قال الفقهاء هذا حديث صحيح موافق لكتاب الله عزوجل

- قال الله تبارك وتعالى في آل فرعون يعرضون عليها غدواً وعشياً فكذلك يعرض على المؤمنين

مقاعدهم من الجنة ومقاعد غيرهم من النار وينظرون إليها على حسب ما سبق لهم في علم الله

وعن ابن حبيب قال : يبعثون في أجسادهم التي كانت بالدنيا فهي تنال من نعيم الجنة لمن دخل الجنة وهي تحرق بالنار

قال الله عزوجل : ﴿ وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا قالوا أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء ﴾

- وقال : الدعاء الصالح يلحق الموتى في قبورهم وهو من العمل الذي ينتفع به الميت بعد موته في قبره

* باب الجنة والنار

- يعرض على المؤمنين مقاعدهم من الجنة ومقاعد غيرهم من النار
- والجنة درجات ومنازل تُدخلُ برحمة الله عزوجل وتُتَبَّأُ منازلها بقدر أعمال العباد .

[انظر (٧٢٩ / ٢)]

* باب الشفاعة وخرج قوم من النار إلى الجنة

- قال في حديث عبادة وفيه [من لم يأت بهن فليس له عند الله عهد] :
- أنكر من يقول بإنفاذ الوعيد من أهل البدع حديث عبادة هذا وتكلم على إسناده
- ثم قال : وأهل السنة لا يختلفون في أن الله تبارك وتعالى في وعده للطائعين من المؤمنين لا يخلفه وأنه في وعيده لأهل التوحيد المعاندين الذين يستحلون ما حرم الله تعالى بالخيار إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم وذلك قوله ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾
- وقال : في حديث [من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار] وطريق هذا الحديث طريق الوعيد
- ولا تحرم الجنة ويخلد في النار إلا أهل الكفر
- ويخرج من النار قوم من المسلمين بعد أن احترقوا فيها فيدخلون الجنة ، لا خلاف بين أهل السنة في هذا .

- وروي عن أبي عبيد أنه قال : كل حديث ثبت عن النبي ﷺ في معنى الوعيد فهو كمال قال

ولا يجوز أن يحمل ذلك على الترهيب والتغليظ لأن في ذلك إبطال للموارثة

وإشارة إلى خلف الوعد الذي وعد الله به المؤمنين من دخول الجنة لأن الله هو الصادق في قوله

وكذلك رسوله عليه السلام صادق في قوله

وفيه تطرق للإرجاء في مذهبهم أن الإيمان قول .

ومن دخل النار خرج بشفاعة نبيه .. ولا يخلد موحد في النار

قال أبو المطرف : هذا معنى قول أبي عبيد لا لفظه بنفسه .

قال ويخاف على من ترك شيئاً من فروضه التي تلزمه حتى مات ولم يأت بها وإن كان موحداً مات

على التوحيد ، لأن الإيمان قول وعمل ونية وإصابة للسنة

[انظر الصفحات : (١ / ١٧٨) (٢ / ٥٠٦)]

* باب العلو والاستواء والنزول وأسماء الله تعالى وصفاته

- قال : وحديث التنزل (يعني نزول الله عزوجل) ثابت صحيح نقله الأئمة الثقات من أهل السنة

وسلموه ولم يطعنوا به

- وقد سئل مالك عن قوله عزوجل ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ فقيل له : كيف استوى ؟

فأعظم المسألة في ذلك وقال : الاستواء معلوم والكيف مجهول

فكذلك نحن نقول : التنزل معلوم والكيف مجهول .

- وقد سئل الأوزاعي عن هذا الحديث فقال : يفعل الله ما يشاء وأمروها كما جاءت بلا كيفية

يعني امضوا الأحاديث على ما جاءت به مثل هذا الحديث وشبهه من الأحاديث

(سقط بالأصل مقدار سطر وقد لاحظت في غير مخطوطة سقوط بعض الأسطر في الكلام على العقائد وأهل البدع فلينبه لهذا)

- واستحب العلماء قيام آخر الليل لصلاة النافلة التي يوافق في ذلك المصلي قول الله عزوجل : [من يدعوني فاستجب له من يسألني فأعطيه من يستغفري فأغفر له]

- وقال : ومن حلف بالله عزوجل أو بشيء من أسمائه أو صفاته كان مخيراً في كفارة يمين

- وسألت أبا محمد عن حلف فقال في يمينه : والله الرحمن الرحيم الملك القدوس إن فعلت كذا وكذا ثم فعله ؟

فقال : قال مالك : عليه كفارة يمين

وإذا حلف فقال : وقدرة الله وعظمة الله وكبرياء الله إن فعلت ثم فعله فعليه ثلاث كفارات .

قال لي أبو محمد : من قال والله الرحمن الرحيم الملك القدوس فإنما حلف بالله عزوجل وحده

ومن قال : وقدرة الله وعظمته وكبرياء الله

فقد حلف بأشياء ثلاثة لأن القدرة شيء والعظمة شيء والكبرياء شيء

ولكنها أشياء ليست متغايرة ولا متباينة ولا منفصلة عن الله عزوجل .

- وذكر حديث الجارية : وفي هذا الحديث بيان أن الله تبارك وتعالى في السماء فوق عرشه

وهو في كل مكان بعلمه

قال الله تبارك وتعالى ﴿ ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ﴾ الآية يعني يحيط بهم علماً ويعلم ما يسرون وما يعلنون

- وقال : وأن لله يميناً وكلتا يديه يمين بلا كيف ولا تحديد

وقال ابن أبي زيد : واليدان غير النعمتين لقوله تعالى : ﴿ ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي ﴾

- ونص في غير موضع على ترك الحلف إلا بالله عزوجل وأسمائه وصفاته .

- وقال : ولا يسترقي المريض إلا بالله عزوجل وأسمائه وصفاته وكتابه

[انظر الصفحات : (٢٤٢ / ١) (٤٠٢ / ١) (٧٤١ / ٢)]

* أبواب الإمامة وترك الخروج على ولاية أمور المسلمين

- قال : وفي الحديث وأن لا ننازع الأمر أهله يعني لا نخرج على الأئمة فنقاتلهم فالسمع والطاعة على المسلمين لمن ولاه الله أمرهم فرض عليهم

فإن عدلوا فلهم الأجر وعلى الرعية الشكر وإن جاروا فعليهم الوزر وعلى الرعية الصبر والدعاء إلى الله في كشف الضر عنهم

- وفي حديث ابن عمر السمع والطاعة فيما استطعتم فجاءت الرخصة في هذا الحديث أن لا يتكلف الإنسان لإمامه ما يضر به دينه

وما كان فيه طاعة لله فواجب عليه الوقوف عند ما يؤمر به إذا أطاق ذلك .

- وقال : بيعة الإمام العدل إنما تكون على سنة الله عزوجل وعلى سنة رسول الله ﷺ

فيما استطاعه الناس من أعمال البر وهكذا أخذها رسول الله ﷺ على الرجال والنساء وكذلك التزمها عبد الله بن عمر لعبد الملك بن مروان حين ولي الخلافة

[انظر الصفحات : (٧٧٨ / ٢) (٥٧٩ / ٢)]

* باب في تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم

ومحبة أصحابه واتباعهم

- قال : وحكم كل من سب رسول الله ﷺ ولو قال : إن ثوبه إزاره وسخ أن يقتل

وهو يريد بذلك الإضرار برسول الله ﷺ فحكمه القتل ، وكذلك لا حظ له في شيء من الفيء

- ورضي الله عن جميع الصحابة والتابعين لهم بإحسان

- ولا سهم لمن سب واحداً من أصحاب رسول الله ﷺ ورضي الله عن جميع الصحابة

- وذكر خيراً موقوفاً عن ابن مسعود فقال : ولم يقل هذا ابن مسعود إلا وقد سمعه من النبي صلى الله

عليه وسلم والله أعلم

- قال : وقال ابن أبي زيد : والصحابة إذا اختلفوا في حكم من الأحكام وسع الاختلاف من أقاويلهم

والأخذ بما يقوى في الأدلة الصحيحة .

- وقد كرر في كتابه في غير موضع الاحتجاج بالصحابة والتابعين، واتباع السلف وما قاله أهل العلم

السابقين ...

[انظر الصفحات : (٦٧٤ / ٢) (٥٩٥ / ٢) (٦٧٤ / ٢) (٢١٤ / ١) (٢٦٨ / ١)]

* الجهاد بالعلم والسيف والسنان ماض إلى يوم القيامة

- والجهاد ماض إلى يوم القيامة ..

- والجهاد فريضة عامة يحملها من قام بها

ونقل عن بعض شيوخه قال : يجزي فيه بعض الناس عن بعض

- قال : وكذلك طلب العلم فريضة عامة يحملها من قام بها ومن كان فيه موضع للإمامة فواجب عليه قوة الطلب

- ويلزم كل مسلم أن يتعلم من أمر دينه ما لا يسعه جهله

وقال بعض شيوخنا : طلب العلم أفضل من الجهاد ولولا العلم ما علم الجهاد .

[انظر الصفحات : (٢ / ٥٧٧) (٢ / ٥٩٦)]

* باب لا تشد الرحال إلى لثلاث مساجد ولا يصلى إلى قبر

- قال : وقول النبي ﷺ [اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد] يعني لا تجعله صنماً يصلى إليه

- وقال [اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد] ولهذا الحديث ستر قبر النبي

ﷺ بجائط حوالية وجعل عمر بن عبد العزيز مؤخره محمداً بركنين لئلا يستقبل الناس القبر فيصلون إليه

- قال : ولا تشخص المطايا وتركب الإبل إلا لثلاثة مساجد : مكة والمدينة وبيت المقدس لفضل هذه

المساجد على سائر بقع الأرض أو من نذر رباطاً في ثغور المسلمين

[انظر الصفحات : (١ / ٢١٣) (١ / ١٧٠)]

* باب في المرتد والزنديق

- قال : ومن خرج من الإسلام إلى الكفر وأظهره فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل إلا الزنديق الذي يظهر الإسلام ويسر الكفر وتظهر بذلك عليه البينة ، فإنه يقتل ولا يستتاب وإنما أمر عمر رضي الله عنه باستتابة المرتد لأنه أظهر الكفر وأعلن به وهو بخلاف الزنديق الذي يسر الكفر ويظهر الإسلام فذلك لا يستتاب ولا تقبل توبته لأنه لا يُدرى هل هو صادق أم كاذب
- قال والردة تحبط جميع الأعمال .
- قال : وإذا ظهر الإمام الآن على رجل يشهد ولا شهادة له ويصلي ولا صلاة له ولا يعتقد ذلك قتله ولا يستتبه وجعل ماله في بيت المال لأنه زنديق .

[انظر الصفحات (٢١٣ / ١) (٥١٢ / ٢) وما بعدها]

* باب في أهل البدع والنعاقل معهم

- وذكر حديث [إنهم قد بدلوا بعدك أي غيروا سنتك وأحدثوا وهؤلاء أهل البدع والمحدثين في دين الله المخالفين لما أمر الله به ورسوله] وأن أهل البدع منهم
- وقال نقلا عن ابن القاسم : أهل البدع قوم مذمومون مهجورون لا يسلم عليهم ولا ينكح إليهم ولا يعاد مرضاهم ولا تشهد جنازتهم إلا أن يضيعوا فيدفنوا
- (ونقل المحقق في الحاشية عن بعض المالكية قال : وصلى عليهم غير أهل الفضل)
- قال سحنون : أدباً لهم لمخالفتهم ما عليه أهل السنة ونعوذ بالله من هوى مضل
- قال : وفي قول أبي سهيل في القدرية : إن لم يتوبوا عرضوا على السيف

قال مالك : وذلك رأيي فيهم

معنى هذا القول : أن القدرية وغيرهم من أهل البدع إذا خرجوا على إمام عادل يريدون قتاله ويدعون إلى ما هم عليه

فإنهم يدعون إلى السنة والجماعة فإن أبوا أن يرجعوا عن بدعتهم وما هم عليه قوتلوا

- قال أبو عمر : إنما يستتاب من أهل البدع من أعلن بدعته وخرج على الأئمة

وأما من كان منهم بين أظهر الناس غير خارج منهم فإن هؤلاء : لا يسلم عليهم ولا ينكح إليهم ولا يعاد مريضهم ولا تشهد جنازتهم

وبهذا أفتى الفقهاء بقرطبة في أصحاب ابن مسرة حين شاورهم أمير المؤمنين عبد الرحمن بن أمية فيما كانوا قد أظهروا من مذهب ابن مسرة (هو رجل صاحب كلام واعتزال)

وعهد حينئذ إلى الناس ألا يتخذوا منهم إمام ولا مؤذنا ولا مؤدباً يؤدب الصبيان ولا تقبل شهادتهم فيما يشهدوا به عند الحاكم ، وكان ذلك سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة .

- قال : ولا غيبة لفاسق إذا ذكرت أفعاله وقد جاء في الحديث [اذكروا الفاسق بما فيه يحذره الناس]

وفي الحديث [بئس أخو العشيرة]

- ولا يجلب لأحد أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال هذا حد موقوت في مهاجرة الرجل أخاه

وما زاد على ذلك فهو من الغل الذي لا يجلب إلا في :

١- أهل البدع

٢- أو من يجاهر بالكبائر لا يستحيي من الله جل وعز ولا من الناس

٣- أو ظالم يظلم الناس لا يراقب الله عزوجل فيهم فهجرانه هؤلاء مباح وترك مجالستهم واجبة

ولا غيبة فيهم

- قيل لمالك : الرجل يهجر أخاه ثم يبدو له فيسلم عليه من غير أن يكلمه وهو مجتنب لكلامه

فقال : إن لم يكن مؤذياً له ، لم يتبرأ من الشحناء حتى يكلمه ويسقط ما كان من هجرانه لأخيه

- وقال غير مالك : الفاسق المعلن بالفسق الذي لا يقبل الموعظة إذا وعظ فهجران هذا مباح ولا غيبة

له إذا ذكرت أفعاله

[انظر الصفحات (١ / ١٣٦) (٢ / ٧٤١) (٢ / ٧٤٧) (٢ / ٧٤٨)]

* باب جامع في السنّة واتباعها وعدم الإعتراض عليها

- وذكر حديث القبلة وتحول أهل قباء وقال : وفيه قبول خبر الواحد العدل

والدليل على ذلك من كتاب الله عزوجل قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ﴾

فلما أمر الله عزوجل بالثبوت في خبر الفاسق أوجب قبول خبر الواحد العدل .

وفيه أن الله عزوجل ينسخ من كتابه ما شاء وأبقى الحكم فيه لما شاء

- والسنن الثابتة مفسرة للقرآن ..

- والسنة الثابتة لا اعتراض فيها

- وحكم كل من اعترض في سنة سنّها رسول الله ﷺ وأصحابه

ووقف عندها أهل السنة فمن تكلم فيها بما لم يقله السلف الصالح أدب حتى يتوب

كما تاب صبيغ (الذي أدبه عمر رضي الله عنه).

- وسنن النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله يؤتى بها كما سنها وفعلها ما لم ينسخها صلى الله عليه وسلم غيرها

أو يتركها الخلفاء الراشدون من بعده لشيء علموه في ذلك .

- وقال النبي صلى الله عليه وسلم للرجلين : [لأقضين بينكم بكتاب الله] ثم قضى بينهم بالرجم وليس هو في كتاب

الله

فمعنى ذلك لأقضين بينكم بحكم الله وفرضه وقال الله عزوجل ﴿ كتب الله عليكم ﴾ يعني حكم الله

عليكم وفرضه

- قال : وقد وضع الله عزوجل نبيه صلى الله عليه وسلم من كتابه موضع البيان عنه

فجاءت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مفسرة للقرآن

وقد نص الله عزوجل (في القرآن) على قطع يد السارق بغير تحديد لقيمة السرقة فلو تركنا وظاهر

القرآن لقطعنا كل سارق يسرق ما قل وما كثر .

- قال : والوقوف على السنن وترك الاعتراض على ما ثبت منها واستفاض به العمل سبيل أهل

السلامة وأما من نصب دينه للجدل فإنه يكثر التنقل ويعمى قلبه عن الصواب

- وقال فيمن احتج بصلاة التراويح وقول عمر نعمت البدعة قال :

البدعة بدعتان : بدعة هدى وبدعة ضلالة فبدعة الضلالة كل ما ابتدع على غير سنة

(قلت عبد الله : يعني فعل عمر له أصل في السنة في كل صورته فقد صلاها النبي صلى الله عليه وسلم جماعة كما

صلاها أصحابه رضي الله عنهم ولكن فارقهم في أنه لم يصلها طيلة الشهر خشية أن تكتب عليهم وقد زالت هذه

الخشية بوفاة صلى الله عليه وسلم لذلك فهي بدعة من هذا الجزء البسيط فقط لذلك قال المصنف على غير سنة)

- وقال : وهذه الأحاديث الأربعة دعائم الإسلام :

١- حديث [من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه]

وذلك أنه من ترك ما لا يعنيه فقد حسنت أخلاقه

وسلم صدره ومن اتبع ما لا يعنيه أضر بدينه ودنياه...

٢- وحديث [الدين النصيحة].. الحديث

٣- وحديث [الأعمال بالنيات]... الحديث

٤- وحديث : [لا تغضب]

- قال : والختان سنة في الرجال .

[انظر الصفحات : (١٧٢ / ١) (١٩٣ / ١) (٢٢٨ / ١) (٥٠٢ / ٢) (٥٩٠ / ٢) (٦٣٥ / ٢) (٦٨٧ / ٢) (٢) /

(٧٠٩) (٧١٨ / ٢) (٧٤٥ / ٢) (٧٥٢ / ٢)]

* باب في أخبار أهل الكتاب

قال أبو المطرف وفي مذاكرة أبي هريرة كعب الأخبار في فضل يوم الجمعة من الفقه :

- الاستماع إلى ما في التوراة إذا حدث بذلك مسلم قد قرأ التوراة

فإذا حكى يهودي عن التوراة شيئاً لم نصدقه ولم نكذبه

وكذلك النصراني إذا حكى عن الإنجيل شيئاً لم نصدقه ولم نكذبه

وقلنا له : ﴿ آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم ﴾

- وفيه من الفقه : عرض الرجل ما رواه عن أهل الكتاب على كل مسلم قد قرأ التوراة والإنجيل

ليعلم هل ذلك صحيح أو غير صحيح ؟

- والاحتجاج بحديث رسول الله ﷺ على صحة الفتيا (يعني التي من التوراة) كما احتج ابن سلام

على ساعة الإجابة في آخر يوم الجمعة بحديث النبي ﷺ

[انظر ١ / ١٧٠]

(قلت- عبد الله) : واحتج المصنف مرارا واستأنس بأخبار أهل الكتاب

- قال : وفضل يوم الجمعة موجود في التوراة كما قال كعب لأبي هريرة

- وقال : وقال في سجدتين السهو (في أحد صورها) قال بذلك عبد الله بن عمرو وكعب الأخبار

وبه أخذ مالك

- واحتج بعدم نزع النعلين في الأماكن المقدسة بخبر كعب الأحرار أن موسى كان يلبس خفين من شعر حمار لذلك أمر بنزعهما ، والخبر فيه بحث ولكن المراد الاستدلال

- وقال : كره عمر بن الخطاب أن يقرأ شيء من الكتب الأول إلا ما صح أنه منزل من عند الله تبارك وتعالى لم يحرف ولم يبدل

- وذكر أخباراً عن ابن مسعود وغيره في الغيب وقال : هذا لا يقوله إلا وقد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم

هذا ما وقفت عليه من كلام أبي المطرف غفر الله له والحمد لله رب العالمين

جمعه / عبد الله بن سليمان النميمي

غفر الله له